

144991 - قال: لو أنجبت زوجته طفلة ثالثة أطلقها ولم يقصد الطلاق

السؤال

لقد كنت في ساعة غضب أنكلم مع صديق لي وسألني لو رزقت بطفلة ثالثة فقلت له : لو أنجبت زوجتي طفلة ثالثة أطلقها ، ولم يكن كلامي مقصودا . فهل يقع بذلك الطلاق ؟

الإجابة المفصلة

قولك : " لو أنجبت زوجتي طفلة ثالثة أطلقها " هو من باب الوعد والتسوية في الطلاق ، فإن أنجبت ولم تطلقها لم يقع شيء ، ويتأكد هذا بكونك لم تقصد مضمون الكلام ، فلا قصدت إيقاع الطلاق في الحال ولا تعليقه على ولادتها .

ولكن إذا كنت قد قلت : لو أنجبت زوجتي طفلة ثالثة فهي طالق ، وقع الطلاق إذا أنجبت طفلة ثالثة .

وينبغي الحذر من استعمال ألفاظ الطلاق في غير ما وضعت له من إنهاء العلاقة الزوجية حين يعزم الزوج على ذلك لوجود الأسباب المبيحة للطلاق .

والله أعلم .